

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٠

بالموافقة على اتفاق التمويل بين حكومة جمهورية مصر العربية

والصندوق الدولي للتنمية الزراعية بشأن مشروع

تطوير الري الحقلى فى الأراضى القديمة

الموقع فى روما بتاريخ ١٦/٢/٢٠١٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور :

وبعد أخذ رأى مجلس الوزراء :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التمويل (قرض بمبلغ ٢٩٦٠٠٠٠٠ وحدة حقوق سحب خاصة
ومنحة بمبلغ ٦٣٠٠٠٠ وحدة حقوق سحب خاصة) بين حكومة جمهورية مصر العربية
والصندوق الدولي للتنمية الزراعية بشأن مشروع تطوير الري الحقلى فى الأراضى القديمة ،
الموقع فى روما بتاريخ ١٦/٢/٢٠١٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٦ يونية سنة ٢٠١٠ م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٣ رجب سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ١٥ يونية سنة ٢٠١٠ م) .

القرض رقم : ٨٠١ مصر

المنحة رقم : ١١٥٩ مصر

اتفاق تمويل

بين

جمهورية مصر العربية

و

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

« مشروع تطوير الري الحقلى فى الأراضى القديمة »

وقع بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٦

بروما - إيطاليا

اتفاق تمويل

القرض رقم : ٨٠١ مصر

المنحة رقم : ١١٥٩ مصر

اسم المشروع : مشروع تطوير الري الحقلى فى الأراضى القديمة («المشروع»).

جمهورية مصر العربية («المقترض»).

و

الصندوق الدولى للتنمية الزراعية («الصندوق» أو "IFAD").

كل منهم طرف منفرد ، ويشكلان معاً الأطراف .

اتفقا على ما يلى :

البند (أ) :

- ١ - تشكل الوثائق التالية مجتمعة مجمل هذا الاتفاق : هذه الوثيقة ، ووصف المشروع، وترتيبات التنفيذ (الملحق رقم ١) ، وجدول التخصيص (الملحق رقم ٢) .
- ٢ - تعد الشروط العامة للصندوق لتمويل التنمية الزراعية المؤرخة ٢٩ أبريل ٢٠٠٩ والمعتمدة من المجلس التنفيذى للصندوق فى جلسته السادسة والتسعين وكما قد يتم تعديلها من وقت لآخر («الشروط العامة») وكافة أحكامها ، جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق . لأغراض هذا الاتفاق ، المصطلحات المعروفة فى الشروط العامة يكون لها المعانى المذكورة قرين كل منها .
- ٣ - يقدم الصندوق قرضاً ومنحة للمقترض («التمويل») يستخدمه المقترض لتنفيذ المشروع طبقاً لشروط وأحكام هذا الاتفاق .

البند (ب):

- ١ - (أ) مبلغ القرض ٢٩٦٠٠٠٠٠ وحدة حقوق سحب خاصة .
- (ب) مبلغ المنحة ٦٣٠٠٠٠ وحدة حقوق سحب خاصة .
- ٢ - القرض مقدم بشروط الصندوق المتوسطة .
- ٣ - عملة سداد مدفوعات خدمة القرض هي عملة الولايات المتحدة الأمريكية .
- ٤ - اليوم الأول للسنة المالية المعتمدة هو ١ يوليو .
- ٥ - حدد المقترض وزارة المالية لتتولى نيابة عنه سداد مدفوعات خدمة الدين ، فيما يتعلق بهذا القرض ووفقاً لهذا الاتفاق .
- ٦ - يكون هناك : (أ) حسابين للمشروع ، أحدهما للقرض والآخر للمنحة ، من أجل عمليات المشروع لصالح جهة تنفيذ المشروع الرئيسية ، (ب) حساب للمشروع خاص بالقرض من أجل عمليات المشروع لصالح الصندوق الاجتماعي للتنمية (ويشار إليها مجتمعة فيما بعد بـ «حسابات المشروع») . يتم فتح حسابات المشروع لدى بنك يقترحه المقترض ويوافق عليه الصندوق .
- ٧ - يقوم المقترض بتوفير نصيبه من التمويل المحلي للمشروع سواء نقداً أو عيناً طبقاً لخطة العمل السنوية والميزانية .

البند (ج):

- ١ - جهة تنفيذ المشروع الرئيسية هي وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي .
- ٢ - تم تعيين الأطراف التالية كأطراف إضافية لتنفيذ المشروع :
 (أ) مركز البحوث الزراعية .
 (ب) الهيئة التنفيذية لمشروعات تحسين الأراضي .
 (ج) وزارة الموارد المائية والرى .
 (د) الصندوق الاجتماعي للتنمية .
- ٣ - تاريخ الانتهاء من المشروع هو السنة الثامنة من تاريخ دخول هذا الاتفاق حيز النفاذ .

البند (د) :

يتولى الصندوق بنفسه إدارة القرض والمنحة والإشراف على المشروع .

البند (هـ) :

١ - (أ) تم تحديد التالي كشرط عام إضافي سابقاً على السحب : الانتهاء من وضع إطار عمل لاتفاق التعاون بين وحدة تنسيق المشروع القومية وأطراف المشروع ، طبقاً للملحق رقم (١) ، الفقرة رقم (٧) .

(ب) تم تحديد التالي كشرط خاص سابق على السحب طبقاً للفتحة الخامسة (الصندوق الدوار) فيما يتعلق بتمويل المكون رقم ٣ من المشروع (المشروعات الريفية وتنمية التمويل متناهي الصغر) : الانتهاء من إبرام اتفاق القرض الفرعي بين المقترض والصندوق الاجتماعي للتنمية طبقاً للملحق رقم (١) ، الفقرة (١١-٣) .

٢ - (أ) تم تعيين الجهات التالية كممثلين للطرفين :

عن المقترض : وزيرة التعاون الدولي أو أى شخص آخر تحدده الوزيرة .

عن الصندوق : رئيس الصندوق (IFAD) .

(ب) يتم استخدام العناوين التالية لأية مراسلات خاصة بهذا الاتفاق :

للمقترض :

وزارة التعاون الدولي

٨ شارع عدلى

القاهرة - جمهورية مصر العربية

مع صورة إلى :

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

١ شارع نادى الصيد ، الدقى ، الجيزة

جمهورية مصر العربية .

الصندوق الاجتماعى للتنمية

١٢٠ شارع محى الدين أبو العز ، المهندسين

الجيزة - جمهورية مصر العربية .

للصندوق

International Fund for Agricultural Development

Via Paolo di Dono 44

00142 Rome, Italy

تم إبرام هذا الاتفاق بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٦ ، من ستة (٦) نسخ أصلية باللغة

الإنجليزية ، ثلاث (٣) نسخ للصندوق وثلاث (٣) نسخ للمقترض .

Kanayo F. Nwanze / السيد

عن الصندوق

السفير / أشرف جمال راشد

عن المقترض

(الملحق رقم ١)**وصف المشروع وترتيبات التنفيذ****١ - وصف المشروع**

١ - السكان المستهدفون : يساعد المشروع الفئة الأشد فقراً من سكان الريف فى مناطق مختارة ذات أولوية فى خمس محافظات مصرية هى : (أسيوط ، وقنا ، وسوهاج ، وكفر الشيخ ، والبحيرة) («منطقة المشروع»). ويشمل بصفة مبدئية صغار الملاك الذين يملكون ثلاثة أفدنة فى المتوسط ، والمستأجرين ، والمزارعين بالشراكة ، وغير المالكين لأراضى زراعية مع إعطاء الأولوية لغير العاملين من الشباب ، والمرأة الريفية الفقيرة ، والمرأة المعيلة .

٢ - الهدف العام : الهدف العام من المشروع هو تحسين حياة الفقراء الريفيين فى منطقة المشروع خلال تدخلات محددة لزيادة الإنتاج الزراعى وزيادة دخل الأسر .

٣ - الأهداف - أهداف المشروع هى :

(١) تحسين شبكة الري ، حيث يتم إعطاء الأولوية للمناطق التى يزرعها غالبية من المزارعين يمتلكون ثلاثة أفدنة فى المتوسط ،

(٢) تحسين الإنتاجية الزراعية لصغار المزارعين من خلال نظام للبحوث والإرشاد الزراعى ،

(٣) دعم التسويق لصغار المزارعين والذين لا يملكون أراضى زراعية ،

(٤) دعم المشروعات الصغيرة ومنتاهية الصغر المولدة لفرص عمل للفقراء ، وللذين لا يملكون أراضى زراعية ، والمرأة ، والشباب من خلال دعم فرص الحصول على خدمات التمويل الريفية وبناء القدرات بشكل أفضل .

٤ - المكونات - يتألف المشروع من المكونات التالية :

(أ) الري الحقلى وإدارة المياه ،

(ب) تعزيز التنافسية الزراعية ،

(ج) المشروعات الريفية وتنمية التمويل متناهى الصغر ،

(د) تنسيق وإدارة المشروع .

(أ) الري الحقلى وإدارة المياه : الهدف الشامل للمكون هو زيادة الإنتاجية الزراعية والدخول المتولدة من الزراعة للسكان المستهدفين عن طريق تحسين الري الحقلى وإدارة المياه .

ويتحقق ذلك من خلال :

- (١) نظم الري المحسنة ، بما فى ذلك تصميمها والإشراف عليها على مستوى الحقول ، من أجل المزيد من الاستخدام الرشيد لمياه الري ،
- (٢) تحسين أساليب إدارة المياه من أجل المزيد من التوزيع العادل للمياه المتاحة ،
- (٣) المشاركة الأكبر والأكثر فعالية للمستخدمين والشركاء فى إدارة المياه من أجل الري المستدام وإنتاج المحاصيل .

(ب) تعزيز التنافسية الزراعية : يقدم هذا المكون تدريباً يعتمد على الطلب ومساعدة فنية زراعية للمزارعين بشكل فردى ومن خلال هيئات التسويق ، ومنظمات مستخدمى المياه ، وجمعيات المزارعين . كما يدعم هذا المكون أسلوب البحث بالمشاركة وبحوث النظم المزرعية .

(ج) المشروعات الريفية وتنمية التمويل متناهى الصغر : يتيح هذا المكون الفرص الضرورية اللازمة للحصول على التمويل ، وبناء القدرات والخدمات الاستشارية للمشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر ، الحقلية وغير الحقلية ، للسكان الريفيين فى قرى منطقة المشروع .

(د) تنسيق وإدارة المشروع : يتيح هذا المكون تنسيق وإدارة أنشطة المشروع على مستوى المحافظة والمستوى القومى ، وينشئ ويشغل ويحافظ على نظام متابعة وتقييم محكم لقياس مدى تقدم المشروع وآثاره .

٢ - ترتيبات التنفيذ

(١) عام :

٥ - **جهة تنفيذ المشروع الرئيسية** : وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي هي جهة تنفيذ المشروع الأساسية وتتولى المسؤولية الكاملة عن تنفيذ المشروع .

٦ - **لجنة تسيير المشروع** : يرأس لجنة تسيير المشروع وزير الزراعة واستصلاح الأراضي أو من يمثله ، وتتكون من أعضاء يمثلون محافظات منطقة المشروع ، ووزارة الموارد المائية والري ، ووزارة التعاون الدولي ، والصندوق الاجتماعي للتنمية . تتولى لجنة تسيير المشروع المسؤولية الكاملة عن :

(أ) ضمان أن أنشطة المشروع تتفق مع سياسات المقترض ،

(ب) الموافقة على اختيار مناطق الري الرئيسية المقترحة لتنفيذ المشروع فيها ،

(ج) اعتماد خطة العمل الشاملة السنوية والميزانيات المعززة للمشروع ،

(د) ضمان أن تدخلات المشروع يتم تنسيقها بشكل ملائم مع برامج ومشروعات التنمية الأخرى ،

(هـ) الإشراف بصفة عامة على التنفيذ الدوري للمشروع .

٧ - **الوحدة القومية لتنسيق المشروع** : يرأس الوحدة القومية لتنسيق المشروع منسق قومي للمشروع تعيينه جهة تنفيذ المشروع الرئيسية . وتتبع هذه الوحدة وزير الزراعة واستصلاح الأراضي ، ولجنة تسيير المشروع ، وتشمل هذه الوحدة على الأقل : مدير مشروع ، ومسئول مالي ، ومسئول مشتريات ، ومسئول متابعة وتقييم ، ومحاسب ، وموظفين مساعدين آخرين وتتولى الوحدة القومية لتنسيق المشروع المسؤولية الكاملة عن :

(أ) التنسيق والاتصال مع الشركاء المنفذين ،

(ب) وضع البرامج الشاملة للمشروع ،

(ج) الإدارة المالية ،

(د) التعاقد مع الشركاء المنفذين لتنفيذ أنشطة المشروع ،

(هـ) المتابعة والتقييم ،

(و) إعداد تقارير التقدم فى العمل ،

(ز) التنسيق مع المقترض والصندوق .

تدخل الوحدة القومية لتنسيق المشروع فى اتفاق تعاون إيطارى مع أطراف المشروع ، وسيتم تقديمه للصندوق قبل الانتهاء منه للحصول على عدم ممانعة .

٨ - وحدة تنسيق المشروع بالمحافظة : يتم إنشاء وحدة تنسيق صغفيرة للمشروع على مستوى المحافظة فى كل محافظة . يكون مقر كل وحدة من هذه الوحدات مديرية الزراعة بالمحافظة وتتبع الوحدة القومية لتنسيق المشروع وتتولى هذه الوحدة المسئولية الكاملة عن :

(أ) اختيار منطقة تنفيذ المشروع ،

(ب) التعاقد مع الشركاء المنفذين على مستوى المحافظة لتنفيذ أنشطة المشروع ،

(ج) إدارة أموال المشروع على مستوى المحافظة ،

(د) المتابعة والتقييم ،

(هـ) إعداد التقارير .

٩ - مراجعة منتصف المدة : تقوم جهة تنفيذ المشروع الرئيسية ، ووزارة التعاون الدولى ، والصندوق معاً بعمل مراجعة لتنفيذ المشروع فى موعد لا يتجاوز نهاية السنة الرابعة من بداية المشروع . يجب أن تشمل المراجعة ، ضمن أمور أخرى :

(أ) أسلوب التنفيذ ، والاستهداف ، والفعالية والتقدم فى تحسين الرى الحقلى وخدمات بحوث الإرشاد الزراعى التى تعتمد على الطلب ،

(ب) أداء جمعيات مستخدمي المياه ، وشركات التسويق ، وجمعيات المزارعين فى الإدارة المستدامة لتوفير المياه وصيانتها ،

(ج) عملية التكوين والإدارة المالية والأداء لوسطاء التمويل متناهى الصغر ،

(د) فعالية الوحدة القومية لتنسيق المشروع ووحدات تنسيق المشروع بالمحافظات فيما يتعلق بتنفيذ المشروع والتنسيق والتخطيط وإجراءات إعداد الميزانية وإدارة تدفق الأموال .

١٠ - دليل تنفيذ المشروع : تقوم الوحدة القومية لتنسيق المشروع بإعداد مسودة دليل تنفيذ المشروع بشكل يقبله الصندوق وتقدمه إلى جهة تنفيذ المشروع الرئيسية لاعتمادها . وعند اعتماد هذه المسودة ، تقوم جهة تنفيذ المشروع بتقديم نسخة من دليل تنفيذ المشروع إلى الصندوق . يمكن تعديل دليل تنفيذ المشروع أو تنويحه من وقت لآخر بعد الحصول على موافقة مسبقة من الصندوق .

(ب) المكونات :

١١ - سوف يمول المشروع سلسلة من التدخلات وفقاً لأربعة مكونات رئيسية :

(١-١١) مكون الري وإدارة المياه :

يشمل هذا المكون :

(أ) إعادة تأهيل وتنمية نظم الري الحقلية (المساقى والمراوى) ،

(ب) التطوير المؤسسي وبناء القدرات على أن تكون وزارة الموارد المائية والري مسؤولة عن تنفيذ تحسينات المساقى بموجب اتفاقات تعاقدية مع جهة تنفيذ المشروع الرئيسية من خلال الهيئة التنفيذية لمشروعات تحسين الأراضي كما تكون وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي أيضاً مسؤولة عن تنفيذ تحسينات المراوى والتطوير الحقلية بالتعاون الكامل مع السكان الذين يستهدفهم المشروع كما تكون الهيئة التنفيذية لمشروعات تحسين الأراضي مسؤولة ، ضمن أمور أخرى ، عن استعادة تكلفة الأعمال .

(٢-١١) تعزيز التنافسية الزراعية :

تكون جهة تنفيذ المشروع من خلال مركز البحوث الزراعية وبالتعاون مع مديريات الزراعة بالمحافظات في كل محافظة من محافظات منطقة المشروع مسؤولة عن تنفيذ مكون تعزيز التنافسية الزراعية ، من خلال فرق عمل متخصصة تتكون من موظفي الإرشاد الزراعي (وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي) ومستشاري الري (وزارة الموارد المائية والري) .

(٣-١١) المشروعات الريفية وتنمية التمويل متناهي الصغر :

يكون الصندوق الاجتماعي للتنمية مسئولاً عن تنفيذ / تمويل مكون المشروعات الريفية وتنمية التمويل متناهي الصغر من خلال وحدة تنمية المشروعات الصغيرة التابعة له باستخدام البنوك كوسطاء و/أو من خلال الإقراض المباشر من الصندوق الاجتماعي للتنمية (للقرض الصغيرة) ويقوم القطاع المركزي للتمويل متناهي الصغر التابع للصندوق الاجتماعي للتنمية بتمويل القروض متناهية الصغر من خلال المنظمات غير الحكومية ومؤسسات التمويل متناهي الصغر و/أو قنوات أخرى في المحافظات المختلفة في منطقة المشروع باستخدام سياساتهم وممارساتهم وإجراءاتهم للتشغيل القياسي بالإضافة إلى لوائح وإرشادات المشروع على أن يبرم المقرض اتفاق قرض فرعى مقبول للصندوق ، مع الصندوق الاجتماعي للتنمية لتنفيذ هذا المكون .

(٤-١١) إدارة وتنسيق المشروع :

من خلال هذا المكون ، يتم تنسيق وإدارة أنشطة المشروع التي تشمل المكونات الثلاثة المذكورة أعلاه ، على مستوى المحافظات والمستوى القومي بواسطة الوحدة القومية لتنسيق المشروع ووحدات تنسيق المشروع بالمحافظات .

(الملحق رقم ٢)

جدول التخصيص

١ - تخصيص حصيلة القرض والمنحة : يحدد الجدول التالي فئات النفقات المؤهلة للتمويل من القرض والمنحة ، والمبالغ المخصصة من القرض والمنحة لكل فئة ، والنسب المئوية لنفقات البنود التي يتم تمويلها في كل فئة .

النسبة المئوية للنفقات المؤهلة التي يتم تمويلها	المبلغ المخصص من المنحة (بوحدة حقوق سحب خاصة)	المبلغ المخصص من القرض (بوحدة حقوق سحب خاصة)	الفئة
١٠٠٪ بدون ضرائب		١٩٧٤٠٠٠٠	١ - أعمال
١٠٠٪ بدون ضرائب		٦٧٠٠٠٠	٢ - وسائل النقل والمعدات والمواد
١٠٠٪ بدون الضرائب والمساهمات الأخرى	٣٠٠٠٠		٣ - المساعدة الفنية الوطنية والخدمات الاستشارية
٢٨٪ من إجمالي النفقات	٦٠٠٠٠٠		٤ - التدريب
١٠٠٪ من إجمالي النفقات		٦٢٣٠٠٠٠	٥ - الصندوق الدوار
		٢٩٦٠٠٠٠	٦ - غير مخصص
	٦٣٠٠٠٠	٢٩٦٠٠٠٠٠	الإجمالي ٠٠٠٠

٢ - المصطلحات المستخدمة في الجدول أعلاه تعنى ما يلى :

- (أ) « الأعمال » تعنى الأنشطة المتعلقة بمكون الري وإدارة المياه في هذا الاتفاق .
- (ب) « الصندوق الدوار » يعنى القروض الفرعية للمنشآت الصغيرة والتمويل متناهي الصغر الذي ينفذه الصندوق الاجتماعي للتنمية .
- (ج) « وسائل النقل » تعنى المركبات ، والدراجات البخارية ، والمقطورات ، وسيارات النقل الصغيرة (البيك - أب) وعربات النقل .

قرار وزير الخارجية

رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٠

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (١٤٨) الصادر بتاريخ ٢٠١٠/٦/٦ بشأن الموافقة على اتفاق التمويل بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية بشأن مشروع تطوير الري الحقل في الأراضى القديمة ، الموقع في روما بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٦ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٥ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٨ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

يُنشر في الجريدة الرسمية اتفاق التمويل بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية بشأن مشروع تطوير الري الحقل في الأراضى القديمة ، الموقع في روما بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٦

ويعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠١٠/٢/١٦

صدر بتاريخ ٢٠١٠/٨/٤

وزير الخارجية

أحمد أبو الغيط